المقالة التاسعة[1]
الطاعة والفداء حق جهة الولاء

الحمد لله والصلاة والسلام علىٰ رسول الله وبعد:

فإنّ البشر بطبيعتهم التي خلقهم الله تعالىٰ عليها لا بدّ لهم من وجود قيادة ووجود قاعدة، وحتىٰ تتمّ الحركة الصحيحة والسليمة في المجتمع بما يحقّق المصلحة العامة لا بد وأن يكون هناك ارتباط محكم بين جميع أبناء المجتمع بعضهم مع بعض من جهة وبين أبناء المجتمع والقيادة التي تتولىٰ أمر رعاية المجتمع والعناية به من جهة أخرىٰ، كما يرتبط جميع أجزاء البدن وأجهزته بعضها مع بعض لتشكيل البدن البشري من جهة وكما يرتبط جميع البدن مع الرأس ارتباطاً وثيقاً من جهة أخرىٰ: ﴿**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبثّ منهما رجالاً كثيراً ونساء**﴾[2] فما هو موجود من الطبائع والخصال في النفس الواحدة مبثوث في أفراد

---

(١) شهر رمضان سنة ١٤١٤ هـ.

(٢) سورة النساء: آية ١.

المجتمع البشري بصورة عامة، ولذلك شبه النبي ﷺ المجتمع المسلم بالجسد البشري في قوله ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد)[1].

ولا يمكن للجسد أن تتحقّق مصلحته بجلب النفع له ودفع الضرّ عنه إلا إذا كان هناك خضوع تامّ من جميع أجزاء البدن وأجهزته لمحل القيادة فيه وهو الرأس الذي يشتمل على العقل وهو الطاقة التحليلية للمعلومات الواردة إليه عبر الحواس الخمس.

ومن هنا وجبت الطاعة على الرعية لمحل ولائها بصورة قطعية في كل الأحوال ما لم تتجاوز جهة الولاء الحدود الشرعية بالأمر بالمعصية لأنها عندئذٍ لا تكون ممثلة للجسد الإسلامي في تحقيق مصالحه والعناية بأحواله لكونها غريبة عنه كما قال تعالى: **﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾**[2] فإذا أمر بالمعصية فلن يكون من الأمّة لأن مبنى هذه الأمّة إنما هو دينها عقيدة وشريعة، وفي الحديث: (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما

---

(١) رواه مسلم، انظر مختصر مسلم للمنذري ج ٢ ص ٢٣٢ كتاب البر والصلة. باب المؤمنون كرجل واحد. رقم الحديث ١٧٧٤.

(٢) سورة النساء: آية ٥٩.

أحبّ وكره إلا أن يؤمر بالمعصية فإذا أمر بالمعصية فلا سمع ولا طاعة)[1].

ووجوب الطاعة لولي الأمر ثابت ومقدّم علىٰ الاجتهاد الخاص لأن ذلك يحفظ الأمّة من الشرذمة والتمزق بسبب تعدّد الآراء وتضاربها ولا يمكن المحافظة علىٰ جسد الأمّة من التمزق والتفرق إلا أن يكون مبدأ الطاعة المطلقة . ما لم يكن يؤمر بالمعصية . سارياً في الأمّة كي يتحرك الجسد حركة منسجمة ومتكاملة مع إرادة القيادة المرتبطة بمجلس الشورىٰ فيه وخاصة في القضايا المصيرية حيث يكون لها بمثابة العقل في الرأس.

وإن كل تمرّد بعد ذلك علىٰ أوامر المرجع واستخفاف به ليعني أحد أمرين لا ثالث لهما:

الأمر الأول: الجهل أو الغفلة وفي هذه الحالة يجب تعليم الجاهل وجوب الطاعة لولي الأمر كما يجب تذكير الغافل عنها ليعود هذا أو ذاك إلى رشده ويأخذ مكانه في تدعيم قوّة إرادة الأمّة ووحدتها **﴿وذكّر فإنّ الذكرىٰ تنفع المؤمنين﴾**[2].

---

(١) رواه مسلم. انظر مختصر مسلم للمنذري ج ٢ ص ٩٢ كتاب الإمارة، باب إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة. رقم الحديث ١٢٢٦.

(٢) سورة الذاريات: آية ٥٥.

الأمر الثاني: الخيانة أو العمالة لصالح أعداء الأمّة وفي هذه الحالة يجب علىٰ ولي الأمر مواجهته بالقوّة إن أمكن وإلا فبالمقاطعة المادية والمعنوية لعزله عن التأثير في الآخرين منعاً لخطره ودفعاً لضرره ﴿**وإن يريدوا خيانتك فقد خانوا الله من قبل فأمكن منهم والله عليم حكيم**﴾[1].

ولذلك كانت طاعة ولي الأمر وافتداؤه بالنفس والمال دليل صدق الانتماء إلىٰ الجسم الإسلامي العام الذي يمثله ذلك الولي والذي يقوده ذلك المرجع المهتدي بكتاب الله تعالىٰ وسنّة رسوله ﷺ. والله المستعان.

---

(١) سورة الأنفال: آية ٧١.